رقم الفتوى #1346 تاريخ الإنشاء 07/02/2019

# وظيفة الولد حال وفاة والده

## السؤال :

ماهي الاعمال الواجبة والمستحبة على الولد تأديتها في حال وفاة والده ؟

## الجواب :

يلزم على الولد الأكبر أن يقضي مافات والده لعذر شرعي من صلاة وصوم واجبين وأما المستحبات فهي كثير وتشمل كل ما فيه البر والثواب عليه وخصوصاً تأدية ما عليه من حقوق للغير في الفرض المذكور.